

رسائل علمية

نزع ملكية
العقار للمنفعة
العامة على ضوء
الشرعة الإسلامية

● للدكتور : عبد العزيز بن محمد العبد المنعم

يسر مجلة الدارة أن تقدم لقرائها عرضاً سريعاً
لرسالة الدكتوراه التي حصل عليها الأستاذ
عبد العزيز بن محمد العبد المنعم من كلية الشريعة
بجامعة الأزهر • وكان موضوع الرسالة عن نزع
ملكية العقار للمنفعة العامة على ضوء الشريعة
الاسلامية •

في مساء يوم السبت ١٣٩٧/١٢/٢٢ هـ نوقشت رسالة الدكتوراه المقدمة من
عبد العزيز بن محمد العبد المنعم الى كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر بالقاهرة
بعنوان « نزع ملكية العقار للمنفعة العامة في ضوء الشريعة الاسلامية » •

وقد اشترك في المناقشة لجنة مكونة من :

١ - الدكتور عبد الغني محمد عبد الخالق - أستاذ ورئيس قسم أصول الفقه في الكلية - مشرفا .

٢ - الدكتور صالح موسى شرف - عضو جماعة كبار العلماء - عضوا .

٣ - الدكتور محمود شوكت العدوي - عميد الكلية - عضوا .

وحضر المناقشة جمع غفير من العلماء والأدباء ، في مقدمتهم المستشار التعليمي السعودي بالقاهرة ، وغيره من الملحقين الثقافيين . وقد استمرت المناقشة زهاء ثلاث ساعات ، انتهت بمنح الطالب درجة العالمية « الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى » والتوصية بطبع الرسالة على نفقة الجامعة وتبادلها مع الجامعات الأخرى .

نزع ملكية العقار للمنفعة العامة في ضوء الشريعة الإسلامية . .

هذا هو عنوان الرسالة التي قدمها الطالب / عبد العزيز بن محمد العبد المنعم لكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر لنيل درجة الدكتوراه . وفيما يلي بيان موجز عن الرسالة .

اشتمل البحث على مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة . وفي المقدمة أشار الباحث إلى أهمية الدراسات الفقهية ووجوب العناية بترائنا الفقهي الإسلامي ، ونشره وحياته ، ثم تحدث عن أهمية هذا الموضوع الذي اختاره موضوعا للرسالة . وبين الأسباب التي دعت إلى اختياره ومنها : كثرة القضايا والمشكلات التي تنشأ عند نزع ملكية شيء من العقار لتوسعة مسجد أو شق طريق أو نحوهما ، وما يترتب على ذلك من تقويم وتعويض لأربابها .

وفي الباب الأول تعريف للملكية ، وبيان للأشياء التي يجوز تملكها وكذلك الأشياء التي لا يصح تملكها . وأوضح معنى المال ، وأن منه العقار والمنقول ، ومنه القيمي والمثلي . ثم تكلم عن أنواع الملكية ، وأسباب كسبها وأشار إلى بعض الالتزامات التي ترد على المال المملوك كالزكاة ، مع ذكر بعض القيود التي تتوجه إلى كيفية استعمال المالك لملكه ومن ذلك عدم الأضرار بالغير . وذكر بعض الشواهد والنظائر لجواز أخذ المال جبرا عن صاحبه كما في الشفعة ، وبيع مال المعتكر . ثم أشار إلى أن المبرر لنزع الملكية هو ترجيح مصلحة عامة الناس على مصلحة الفرد ، والذي يعدد ذلك ويقرر أهميته هو الإمام أو نائبه ، وليس لأحد أن يفات عليه . وتصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة . ثم تكلم عن إجراءات نزع الملكية ، وتقويم العقار ، وأن الاعتبار في ثمن المثل هو وقت التقويم ، فلا يعتبر فيه قيمته في

زمن سابق ، ولا ما يطرا عليه في الزمن اللاحق ، وأنه اذا حصل التقويم ، ودفعت القيمة ، انتقلت الملكية ، وليس لأرباب الاملاك اعتراض او دعوى . ثم أنهى بحثه بغاتمة اوضح فيها اهم نقاط البحث وما توصل اليه من نتائج وفي الباب الثاني تحدث عن احكام العقار بصفة عامة ، حيث ساق جملة من تعريفات الفقهاء للعقار والمنقول ، ثم اورد جملة من الاحكام التي يفرق فيها العقار عن المنقول ثم تكلم عن ملكية الأراضي ، ووضح أن الأرض تملك ملكا خاصا في الشريعة الاسلامية ثم ذكر أنواع الأرضين باعتبار أصل دخولها في حوزة المسلمين ، وأشار الى اختلاف الفقهاء في حكم بيع واجارة دور مكة ورباعها . ثم تكلم عن احياء الموات ، وحكم تعجير الأرض . واختتم هذا الباب بالكلام عن ملكية المياه والمعادن ، مع الاشارة الى حكم ملكية الكلا والنار . واما الباب الثالث فقد خصصه للحديث عن الأوقاف ، ويشمل ذلك المسجد والمقبرة . وعن الأراضي المتروكة لمنفعة العامة كالطرق والأقنية وحريم العمران . وفي الباب الرابع أتى الباحث الى أن نزع ملكية العقار للمنفعة العامة أمر مشروع ، مستدلا لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وبعمل خلفائه الراشدين ، ثم اورد جملة من أقوال فقهاء المذاهب المختلفة تبين اتفاقهم على أن شرط الرضا في البيع ليس على إطلاقه .

موجز عن حياة مقدم البحث

- عبد العزيز بن محمد العبد المنعم .
- من مواليد الزلفي سنة ١٣٥٢ هـ .
- تلقى تعليمه الابتدائي بالرياض ، ثم واصل دراسته المتوسطة والثانوية بدار التوحيد بالطائف . ثم التحق بكلية الشريعة بالرياض حيث حصل على الليسانس سنة ١٣٧٦ هـ .
- عمل مدرسا بمعهد الجامعة العلمي لمدة عامين ، ثم نقل مديرا لمعهد الرياض العلمي . وبقي في عمله هذا حتى عام ١٣٨٩ هـ حيث نقل مديرا للمعاهد العلمية . ثم عين أخيرا وكيلا للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- واصل دراسته العليا بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر ، فحصل على الماجستير في الفقه المقارن سنة ١٣٩٤ هـ . ثم سجل بحثه للحصول على درجة الدكتوراه بعنوان : « نزع ملكية العقار للمنفعة العامة في ضوء الشريعة الاسلامية » . وقد نوقش هذا البحث يوم ١٢/٢٢/١٣٩٧ هـ . وحصل على درجة الدكتوراه بعنوان : « نزع ملكية العقار للمنفعة العامة في ضوء الشريعة الاسلامية » . وقد نوقش هذا البحث يوم ١٢/٢٢/١٣٩٧ هـ . وحصل على درجة الدكتوراه في الشريعة (فقه مقارن) .